التاريخ:
الرقم:
المرفقات:

المملحة العربيبة السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتما عية
فرع الوزارة بمنطقة مكة المكرمة
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمشرفة
جدة - حي مشرفة - ترخيص رقم ٣٦٤٥

# سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في مشرفة بجدة

التاريخ:
الرقم:
المرفقات:

## الملكة العربية السعودية وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماكية فرع الوزارة بمنطقة مكة المكرمة جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمشرفة جدة - حي مشرفة - ترخيص رقم ٣٦٤٥

#### التعريفات :

- •جريمة غسل الأموال: يقصد بغسل الأموال إخفاء أو تمويه أصل حقيقة أموال مكتسبة خالفا للشرع أو النظام وجعلها تبدو كأنها مشروعة المصدر.
- تمويل الإرهاب: توفير أموال لارتكاب جريمة إرهابية أو لمصلحة كيان إرهابي أو إرهابي بأي صورة من الصور الواردة في النظام، بما في ذلك التمويل .
- الأموال: الأصول أو الموارد الاقتصادية أو الممتلكات أياً كانت قيمتها أو نوعها أو طريقة امتلاكه-سواء أكانت مادية أم غير مادية منقولة أم غير منقولة ملموسة أم غير ملموسة-والوثائق والصكوك والمستندات والحوالات وخطابات الاعتماد أياً كان شكلها؛ سواء أكانت داخل المملكة أم خارجها. ويشمل ذلك النظم الإلكترونية أو الرقمية، والائتمانات المصرفية التي تدل على ملكية أو مصلحة فيها، وكذلك جميع أنواع الأوراق التجارية والمالية، أو أية فوائد أو أرباح أو مداخيل أخرى تنتج من هذه الأموال.

#### الاستناد:

تعتبر جرائم غسل الأموال من الجرائم الاقتصادية التي يشهدها العصر الحديث وقد نالت هذه الجريمة اهتمام الكثير من الدول لما تسببه من آثار سلبية تهدد التنمية. بالرغم من الجهود المبذولة من قبل دول العالم لمكافحة هذه الظاهرة إلا أن حجمها في تزايد على المستوى الدولي، وما زالت عمليات ضبط الأموال الناجمة عنها محدودة. لقد أولت المملكة العربية السعودية مكافحة غسل الأموال الأموال ومكافحة جرائم الإرهاب وتمويله اهتمامها وعنايتها حيث صدر نظام لمكافحة غسل الأموال بالمرسوم الملكي الكريم رقم 7/7 / 7/7 / 7/7 وتاريخ 7/7 / 7/7 هن ولائحته التنفيذية، ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله الصادر بالمرسوم الملكي رقم 7/7 / 7/7 وبتاريخ 12/2/1439 ولائحته التنفيذية، كما صدر قرار مجلس الوزراء رقم 12/2/1439 ورتاريخ 11/7 / 7/7 وبتاريخ 11/7 / 7/7 وبتاريخ ومكافحة على الأهداف الاستراتيجية الوطنية لمكافحة غسل الأموال ومكافحة جرائم الإرهاب وتمويله وخطة العمل الوطنية لتحقيق تلك الأهداف.

### الاعتبار:

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة .

1	التاريخ:
1	الرقم:
1	المرفقات:

المملكة العربية السعودية وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية فرع الوزارة بمنطقة مكة المكرمة جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمشرفة جدة - حي مشرفة - ترخيص رقم ٣٦٤٥

#### النطاق السياسية:

## تستهدف الجمعية في سبيل مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب إجراء التالي:

- ١. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
- ٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
- ٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
- ٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
  - ٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
- 7. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
- ٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
  - ٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
- ٩. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

## المهام والواجبات:

هي مجموعة من المهام والأعمال منوطة بالإدارة التنفيذية والموظفين كُلا باختصاصه يتعين عليهم إتباعها في حال وجود شبهه وقوع جريمة غسل أموال او تمويل إرهاب.

وعلى المسؤول الأول او من يفوضه بموجب نظام الجمعيات الأهلية واللائحة الأساسية فيما يتعلق بغسل الأموال ومكافحة الإرهاب ما يلي:

- 1. عدم إجراء أي تعامل مالي أو تجاري أو استقبال تبرع أو غيره باسم مجهول أو وهمي، ويجب التحقق من هوية المتعاملين استنادا إلى وثائق رسمية وذلك عند بداية التعامل مع هؤلاء العملاء أو عند إجراء تعاقدات معهم بصفة مباشرة أو عن طريق من ينوب عنهم. كما يجب التحقق من الوثائق الرسمية للمنشآت ذات الصفة الاعتبارية التي توضح اسم المنشأة وعنوانها وأسماء المالكين لها والمديرين والمفوضين بالتوقيع عنها ونحو ذلك.
- الالتزام التام بما تصدره الجهات الرقابية كوزارة العدل ووزارة العمل والتنمية الاجتماعية ووزارة التجارة والاستثمار ومؤسسة النقد العربي السعودي وهيئة السوق المالية من تعليمات تتعلق بمبدأ اعرف عميلك والعناية الواجبة على أن تشمل كحد أدنى على التالى:

جدة - حي مشرفت - شارع فلسطين- هاتف: ٥٥٢٦٦٨٧٢٤٧ مشرفت - ١٥٢٦٢٣١٢٠ حساب بنكي رقم SA ١٩٨٠٠٠٠٣٢٠٦٠٨٠١٠٠٣

التاريخ	المملكة العربية السعودية وزارة الموارد البشرية والتنمية إلا ختما عين
الرقم:	فرع الوزارة بمنطقة مكة المكرمة
المرفقات:	بمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمشرفة
	حدة - حي مشر فت - تر خيص رقم ٣٦٤٥

أ- التحقق من هوية جميع المتبرعين الدائمين أو العرضيين بتسجيل الحد الأدنى من البيانات على سندات مرقمة ويتم تسجيلها الكترونيا بنظام رقابي مالي وحسب سياسات جمع التبرعات في الجمعية.

ب- تحديد هوية المستفيدين الحقيقين والتحقق من أوضاعهم النظامية لكافة الذين تعود لهم الخدمة النهائية وحسب سياسة العمل بإدارة البرامج الجمعية.

#### المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة واشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها. وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.